

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال اللّٰثِيث : ويُقال : البَتْكُ : أَنْ تَقْبِضَ عَلَى شَعِيرٍ أَوْ رِيَشٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ثُمَّ تَجْذِبُهُ إِلَيْكَ فَيَنْزِبْتِكَ مِنْ أَصْلِهِ أَيْ : فَيَنْقَطِعَ وَيَنْزَتِفَ . والبِتْكَةُ بالكسر والفتحة : القِطْعَةُ مِنْهُ بَتْكُ كَعَنْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ : .
حتّى إذا ما هَوّتْ كَفَّ الغُلامُ لَهَا ... طارتْ وفي كَفِّهِ مِنْ رِيَشِهَا بَتْكُ
والبِتْكَةُ أيضاً : جَهْمَةٌ مِنَ اللَّيْلِ كَأَنها جُزْءٌ مِنْهُ . والباتِكُ : سَيْفُ مالِكِ بْنِ كَعْبٍ الهَمْدَانِيِّ ثُمَّ الْأَرْحَبِيِّ وَهُوَ الْقَائِلُ فِيهِ : .
" أَنَا أَبُو الْحَارِثِ واسمِي مالِكُ .

" مِنْ أَرْحَبٍ فِي الْعَدَدِ الصُّبَارِكُ .

" أَمْهَى غُرَابِيهِ لَنَا ابْنُ فَاتِكٍ هَذَا أَوْرَدَهُ الصَّاعِي وَلَيْسَ فِيهِ مَحَلٌّ
الاستِشْهَادِ . وَالسَّيْفُ الْبَاتِكُ : الْقَاطِعُ كَالْبَتُّوكِ وَالْجَمْعُ بَوَاتِكُ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِي : .

إِذَا طَلَعَتْ أُولَى الْعَدَى فَنَفْرَةٌ ... إِلَى سَلَاةٍ مِنْ صَارِمِ الْغَرِّ بَاتِكُ
ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : بُتُّوكَةٌ بِالضَّم : قَرِيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْبُحَيْرَةِ مِنْ مِصْرَ وَمِنْهَا الشَّامِسُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَسَنِ الْبُتُّوكِيِّ
الطَّاهِرِيِّ الْمَالِكِيِّ وَعُرفَ بِالنَّحْرِ يَرِيَّ نَسَبَةً لَجَدِّهِ الْأُمِّهِ سَمِعَ الْحَدِيثَ عَلَى الْحَافِظِ بْنِ حَجَرٍ وَمَاتَ سَنَةَ 856 هَكَذَا تَرْجَمَهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي تَارِيخِهِ
وَضَبَطَهُ وَالْعَامَّةُ تُكْسِرُ الْأَوَّلَ .

ب خ ن ك .

الْبُخْنُكُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِي وَهِيَ لُغَةٌ فِي الْبُخْنُقِ بِالْقَافِ
وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ .

ب ذ ك .

تَبْدُوكُ يَأْتِي ذِكْرُهُ فِي الْفَصْلِ الَّذِي بَعْدَهُ أَعْنِي فَصْلَ التَّاءِ مَعَ الْكَافِ فَإِنَّ
حُرُوفَهُ كُلَّهَا أَصْلِيَّةٌ .

ب ر ك .

الْبِرْكَةُ مُحَرَّرَةٌ : النِّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْبِرْكَةُ :
السَّعَادَةُ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ
الْبَيْتِ " لِأَنَّ مَنْ أَسْعَدَهُ تَعَالَى بِمَا أَسْعَدَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسَلَامَ فَقَد نَالَ السَّعَادَةَ الْمُبَارَكَةَ الدَّائِمَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وكذلك الذي في التَّشْهَادِ .

والتَّحْيِيكُ : الدُّعَاءُ بها نقله الجَوْهَرِيُّ لِلإِنْسَانِ أَوْ غَيْرِهِ يُقَالُ بَرَكْتُ كُتُّ عَلَيْهِ تَحْيِيكًا : أَي قُلْتُ لَهُ : بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَطَعَامُ بَرِيكُ كَأَنَّهُ مُبَارَكٌ فِيهِ قَالَ أَبُو مَالِكٍ وَقَالَ الرَّائِغُبِيُّ : وَلَمَّا كَانَ الْخَيْرُ الْإِلَهِي يَصْدُرُ مِنْ حَيْثُ لَا يُحَسُّ وَعَلَى وَجْهِ لَا يُحْصَى وَلَا يُحْصَرُ قِيلَ - لِكُلِّ مَا يُشَاهَدُ مِنْهُ زِيَادَةٌ غَيْرُ مَحْسُوسَةٍ - : هُوَ مُبَارَكٌ وَفِيهِ بَرَكَةٌ وَإِلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ أَشِيرَ بِمَا رَوَى إِنْهُ لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ . وَيُقَالُ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَفِيكَ وَعَلَيْكَ وَبَارَكَكَ أَي : وَضَعَ فِيهِ الْبَرَكَةَ .

وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " وَبَارَكَ عِلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ " أَي : أَثْبِتْ لَهُ وَأَدِمْ لَهُ مَا أَعْطَيْتَهُ مِنَ التَّشْرِيفِ وَالْكَرَامَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مِنْ بَرَكَ الْبَعِيرُ : إِذَا أَنَاخَ فِي مَوْضِعٍ فَلَزِمَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ " : قَالَ : النَّارُ : نُورُ الرَّحْمَنِ وَالنُّورُ : هُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَنْ حَوَّلَهَا : مُوسَى وَالْمَلَائِكَةُ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلُ ذَلِكَ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : إِنْهُ فِي حَرْفِ أُبَيٍّ : أَنْ بُورِكَ النَّارُ وَمَنْ حَوَّلَهَا قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : بَارَكَكَ اللَّهُ وَبَارَكَ فِيكَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى بَرَكَةِ اللَّهِ عُلُوُّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَالَ أَبُو طَالِبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : .

بُورِكَ الْمَيِّتُ الْغَرِيبُ كَمَا بُو ... رِكَ نَضَحُ الرُّمَّانِ وَالزَّيْتُونُ وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي الْمَوْتِ أَي فِيمَا يُؤَدِّينَا إِلَيْهِ الْمَوْتِ وَقَوْلُ أَبِي فِرْعَوْنَ : .

" رُبَّ عَجُوزٍ عِرْمَسٍ زَبُونِ .

" سَرِيعةُ الرَّدِّ عَلَى الْمُسْكِينِ .

" تَحْسَبُ أَنْ بُورِكَ يَكْفِينِي .

" إِذَا غَدَوْتُ بِاسِطًا يَمِينِي